

الباب الأول

النظرية العامة لقانون العمل

تحتل العلاقات الناشئة عن النشاط الاقتصادي مكانة بارزة في النظام القانوني عامة ويبرز دورها بشكل أكبر إذا كانت تلك العلاقات تدور حول النشاط الإنساني للعمل الاقتصادي لاسيما إذا كان العمل تابعاً تتم بحساب من يأخذ بزمام المبادرة والتنظيم فيخضع العامل لإشرافه وإدارته [وليتسنى لنا أن ندرك على نحو مكتمل النظام القانوني لعلاقة العمل التابع المأجور وهو ما يخضع لقواعد قانونية أغلبها يعد صارماً في التطبيق لتمييزه عن غيره من العمل الإنساني الاقتصادي ولاسيما ما كان فيه مستقلاً لا بد أن نحيط بالدراسة تأصيل هذا التنظيم تاريخياً ومن ثم نفصل في النظام القانوني له بقواعد أمرة بعنوان (قانون العمل) ليتطور البحث والدراسة في سلطان القانون على أطراف العلاقة بغية تحقيق التوازن بين حقوق العامل وصاحب العمل بدراسة منهج المشرع في تدخله بتنظيم علاقة العمل.

الفصل الأول

أصول النظام القانوني لعلاقة العمل

منذ أن وجد الإنسان وجد العمل، ومنذ أن وجد المجتمع المنظم وجدت علاقات العمل المنظمة، غير أن صور علاقات العمل اختلفت على مر الزمان وعلى اختلاف الأنظمة السائدة في المجتمعات التي تفرض على العلاقة أن تكون منسجمة مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية فيها، وتبعاً لذلك كان لا بد من استعراض ظروف العمل وطبيعة العلاقة المساعدة فيها وطبيعة القانون الذي يسود المرحلة الحديثة للحديث عن الأثر القيم لقانون العمل على الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية في معرض تبيان مكانة قانون العمل ودوره في الأمن الاجتماعي.

المبحث الأول

تطور القواعد المنظمة لعلاقة العمل

لكي يتسنى للمرء أن يدرك على نحو مكتمل القواعد القانونية المنظمة لعلاقة العمل لا بد من نظرة تأمل ثاقبة لكل الأسباب والعوامل الدافعة لنشوتها سواء أكانت من الناحية الاقتصادية أم الاجتماعية أم القانونية بتحصيل التطور التاريخي له.

المطلب الأول

أسباب ظهور علاقة العمل المنظمة

لقد أثرت في نشأة القواعد المنظمة لعلاقة العمل عوامل اجتماعية واقتصادية ومذهبية أسوة بأغلب القواعد القانونية، إلا إن القواعد المنظمة لعلاقة العمل الأكثر تأثيراً لحساسية معالجتها للعلاقة يعتمد فيها أحد الأطراف على مصدر دخل أساس له ولأسرته.

الفرع الأول: صيغ علاقة العمل تاريخياً

يقتضينا المقام أن نراعي بإيجاز الحديث عن الأسباب التاريخية لعدم وجود قواعد منظمة لعلاقة العمل بمفهومنا القانوني المتداول وكما سبق أن ذكرنا تأثراً بالظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة في المجتمعات، ولذلك ظهرت صيغ لعلاقة العمل بحكم المتداول من الأنظمة.

أولاً: العصور القديمة (نظام الرق) (الهرم)

لم تعرف المجتمعات القديمة بعلاقات العمل على وفق مفهومنا الحديث، فقد كان الرق أساس النظام الاقتصادي الذي نشأ في المجتمعات منذ بداية تأسيسها يشمل كل من المجتمع الإغريقي والمجتمع الروماني لحين تفكك الإمبراطورية الرومانية⁽¹⁾.

- أما العمل فيعتمد بصفة أساسية على عضلات الإنسان وعلى الأدوات البسيطة واستخدام الحيوان، تبعاً لذلك كان اللجوء للعبيد لسد حاجة المجتمع فيما يتعلق بالأعمال المادية، والعبد لا يمتلك أي شخصية قانونية فيعد بعدد الأشياء ولذلك لم تكن هناك علاقة عمل تتطلب وجود شخصيتين قانونيتين، بل كانت عبارة عن ممارسة مطلقة لسلطة السيد على أمواله (العبد)، أما خارج نظام العبودية (الرق) كانت هناك علاقة عمل محدودة بين الحر والسيد إلى أضيق حدود تحددها الشرائع السائدة ولاسيما الشريعة الرومانية فيطلق عليه (إجارة الأشخاص) وحتى في ذلك فقد جرد العمل من الصفة الإنسانية فيعد بمثابة سلعة متداولة⁽²⁾، ومن ناحية أخرى كانت هناك الأعمال الفكرية كالشعر والفنون وبعض الأعمال المهنية الأخرى التي ينظر إليها كناحية أدبية وشرفية تتسامى عن الكسب المادي، على الرغم من إن بعضها تم في ظل القانون الروماني بعهده عقد تفضل أو وكالة فيتجاوز إن صح القول بهدية أو بمجرد الاعتراف بالفضل.

ثانياً: العصور الوسطى أو نظام الطوائف الحرفية ونظام الإقطاع

لم يطرأ في العصور الوسطى على الحال السابق شيء إذ استبدل نظام الرق بنظم استعباد أخرى فبسقوط الدولة الرومانية وتفككها إلى دويلات يحكمها جنرالات جيش الامبراطور وملأ الأراضى، إلا إن ترافق مع تطور آخر في أنظمة الإنتاج لتبرز أشكال من الإنتاج أكثر تخصصاً انقسمت إلى نوعين:

أولاً: نظام الإقطاع في الزراعة (الإقنان) الفلاح الزراعي الاراضي

السيطرة على المساحات الشاسعة للدولة الرومانية ولاسيما الأراضي الخصبة لتشمل ملكية الإقطاعي الأراضي وكل ما عليها من حيوانات ونباتات وبناء وفلاح (قن) فكانت

(1) د. هشام علي صادق، دروس في قانون العمل اللبناني، الدار الجامعية، بيروت، 1982، ص 15 وما

بعدها؛ Jean - Claude Javillier , Droit du travail, france ,L.G.D.J,2010,p23.

(2) د. حسن كبيرة، أصول قانون العمل، 1969، ص 7.

ملكية القن وعائلته من بعده تنتقل بانتقال ملكية الأراضي الزراعية لغير صاحبها السابق والإقطاعي الجديد، وسادت أنظمة ولعصور طويلة مصلحة علاقات تبعية بين الإقطاع والقن تكفل له النزر اليسير من المعيشة والحماية دون الخضوع أصلية ولا حماية في ظل علاقات العمل المعاصر⁽¹⁾.

ثانياً: نظام الطوائف الحرفية (الصناعة والتجارة)

أدى ظهور المدن واتساع نطاق التجارة وظهور الحاجة إلى حرف معينة والتخصص في مجالات العمل بغية التصنيع ولسد الحاجة إلى ظهور نظام الطوائف الحرفية وتتخذ هذا النظام صورة مجموعات لها وجود قانون في هيكل البنية الاجتماعية وتضم كل طائفة العاملين في صناعة أو حرفة معينة [ويتدرج أعضاء الطائفة فيما بينهم من شيخ الطائفة إلى المعلمين إلى المحترفين من العمال (الرفاق) ثم في أدنى مرتبة الصبيان تحت التمرين وكانت كل طائفة تحتكر ممارسة مهنة في مكان معين فتتخذ لها مقراً وتنفرد بوضع قواعد المنافسة وفي بداية القرن الحادي عشر كان عدد أعضاء الطائفة الخاضعين للشيخ محددًا ليصل (3-5) يعيشون مع شيخهم ويأكلون معه⁽²⁾، وكان الدخول إلى الطائفة سهلاً يتم بالزواج أو الاختراع.

كيف يتم
النظام
الطوائف

ثم بدأ أعضاء الطوائف بالزيادة فأصبح الانضمام إليها على وفق قواعد معينة منها مع فرض مبالغ مالية أكبر من قدرة العامل فيبقى خاضعاً لشيخ الطائفة للسداد لسنوات طوال وكانت العلاقات داخل الطائفة تحكمها لائحة داخلية تحدد بعض قواعد العمل كأي أيام العمل الستة ويوم الإجازة الدينية الأسبوعي مما جعل مركز العامل القانوني فيها أقرب إلى التنظيمي منه للعقدي بغية حماية مصالح شيخ الطائفة بالدرجة الأولى.

ثالثاً: الثورة الفرنسية (دعه يعمل دعه يمر)

لقد ترتب على ظهور الصناعة وتقدمها وازدياد الطلب على منتجات انتقال السلطة السياسية من أمراء الإقطاع وملأك الأراضي الزراعية إلى أصحاب المصانع وغيرهم من البرجوازيين كأصحاب البنوك والتجارة وترتب على ذلك اشتداد المنافسة بين المنتجين الذين

(1) د. إسماعيل غانم، في قانون العمل، 1961-1962، ص 4.

(2) د. حمدي عبد الرحمن ود. محمد يحيى مطر، قانون العمل، الدار الجامعية، 1980، ص 14. و:

Pierre Rodiere, manuel droit social de l'union européenne. 2e édition, L.G.D.J., 2002, p28.

كانوا يحددون عدد العمال اللازمين للمصنع على وفق ظروف الإنتاج المتغيرة ومن ثم ظهور الآلات الحديثة ولذلك فلم يكن من مصلحة الطبقة هذه ارتباطهم بعمالهم ارتباطاً دائماً⁽¹⁾، وعلى هذا النحو ظهرت النظريات المنادية بإطلاق الحرية الفردية ومنها حرية الإنتاج وحرية العمل وهي النظريات التي تشكل في مجموعها المذهب الفردي لوظيفة الأساس المرحلة اللاحقة⁽²⁾، لقد كان لهذا المذهب الأثر البالغ لقيام الثورة الفرنسية الذي أدى إلى استقراره إلغاء كل النظم السابقة للعمل (كالإقطاع والطوائف المهنية) بموجب نظام (Allarde) لعام 1791 مما جعل كل شخص حر في ممارسة تلك المهنة أو الطبقة أو الحرفة التي تطيب له وتتوافق مع قانون (Chapelier) الذي ألزم بعدم جواز قيام العمال بسنّ تعليمات بشأن مصالحهم المشتركة المزعومة بغية منع نشوء تكتلات جديدة تشبه نظام الطوائف وعدها غير دستورية وترتب على ما تقدم نشأت علاقة العمل الفردي الخاضعة للتفاوض الحريين طرفي العقد⁽³⁾، وفي ظل مبادئ الحرية الكاملة خاصة حرية التعاقد ومبدأ سلطان الإرادة يتعين أن يترك تحديد نطاق الالتزامات المختلفة العقدية دون تدخل من الدولة، بمعنى أن يتفق صاحب العمل والعامل على العمل والأجر على وفق قوانين العرض والطلب، أي أن المذهب الفردي الذي جاء لتحرير العامل من سطوة القيود في الأعمال دفعه للخضوع لسطوة صاحب العمل الأقوى اقتصادياً.

بما أن الحرية الاقتصادية هي السائدة في مجتمع العمل في القرن التاسع عشر⁽⁴⁾، تفشى معه تدهور أحوال العمال فكان مستوى الأجور متدنياً قياساً بساعات العمل التي غالباً ما تكاد تستغرق كل يوم العامل فضلاً عن تدهور الأحوال الصحية والأمنية لاماكن العمل وخضوع العامل لنظام عمل متشدد يفرض عليه غرامات تستغرق كامل أجره⁽⁵⁾.

(1) كما هو الشأن بالرباط بين الإقطاع والقن، د. هشام علي صادق، مصدر سابق، ص 18.

(2) فكان لانتشار أفكار الفلاسفة أمثال (مونتسكيو، روسو) ودعوات المفكرين والأدباء الأوربيين إلى

الحقوق الطبيعية للإنسان، علي حيدر سلمان، تاريخ الحضارة الأوربية، ط 1، 1990، ص 165.

(3) CF.Teyssie Bernard , Droit du Travail , Paris , Litec, 1980 on, pp11- & Martine le Bihan – Guenole ,Droit du travail ,Hachette- france ,2009,p 9

(4) د. أشرف عبد الفتاح أبو المجد، التنظيم الدستوري للحقوق والحريات الاقتصادية، منشأة المعارف بالإسكندرية، 2009، ص 97

(5) كارلتون، ج.ه. هير، الثورة الصناعية ونتائجها السياسية والاجتماعية، تعريب أحمد عبد الباقي، ط 2، مكتبة المثني، بغداد، 1962، ص 25.